وكون الجملة مفصولة من ان بدئت بفعل متصرف غير دعا أما بقد نحو
ونعلم ان قد صدقتنا او بحرف تنفيس نحو علم ان سيكون وقوله فاعلم فعلم
المرء ينفعه أن سوف تاتي كلما قدرا او بحرف نفي نحو وحسبوا ان لا تكون فتنة
علم ان لن تحصوه ايحسب ان لن يره احد او لو الامتناعية نحو ان لو نشآء لجعلناه
وقل من ذكرها من النحاة وربما جاز ذلك بلا فصل كقوله علموا ان يوملون فجادوا
واطلق الناظم في هذا وقيده في الاوضح بلا ولم ولن فاقتضى ذلك انه متصور على
احدها وافهم كلامه ان الجملة ان بدئت باسم او فعل جامد او دعا أي لم يحتج
الى فاصل بينهما وبين ان نحو واخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين وان ليس
للانسان الا ما سعى والخامسة ان غضب الله عليه في قراءة بعضهم واما كان
اذا خففت فتهمل وجوبا عند الجمهور استصحابا للاصل او حملا لها على ان المفتوحة
لكنت تخالفها في ان خبرها لا يلزم كونه جملة وفي ان اسمها لا يجب كونه ضمير
شان ولا حذفه بل يجوز اظهاره كما قال ويقل ذكر اسمها في اللفظ كقوله كان
ظبية تعطو الى وارق السلم في رواية نصب ظبية ويفصل الفعل المتصرف
الواقع بعدها ولا يكون الا خبريا بينها باحد شيئين لا غير اما لم نحو كان لم تغن
بالامس او قد نحو فحذروها كان قد الما فان كان خبرها مفردا او جملة اسمية
لم يحتج الى فاصل كقوله وصدر مشرق النحر كان ثدياه حقان ويروى كان
ثدييه حقان وترك ذكر لي ولعل لانهما لا يخففان والحاصل ان ما خففت من
هذه الحروف فعلى ثلاثة اقسام قسم يجوز الغاؤه وهو ان المكسورة وقسم يجب
الغاؤه وهو لكن وقسم يمتنع الغاؤه وهو ان المفتوحة وكان المخففة منهما
وهذه الاخرى لا يتوسط خبرهن بينهن وبين اسمآئهن لضعفهن عن
العمل لعدم تصرفهن وان عملت عمل الافعال وكذا لا يتقدم عليهن ولو ظرفا
لذلك

لذلك كما يفهم بالاولى الا اذا كان الخبر ظرفا او جارا ومجرورا فيجوز توسطه
لتوسعهم فيهما مع تاخرهما عن العامل نحو ان في ذلك لعبرة مثال المجرور
ان لدينا انكالا مثال الظرف وقد يجب ذلك لعارض نحو ان عندهند عبدها
وان في الدار صاحبها وكذا لا يجوز تقديم معمول خبرهن عليهن مطلقا ولا ايلا
لهن الا اذا كان ظرفا او مجرورا او يجوز توسطه بين الاسم والخبر مطلقا ويجوز
حذف خبرهن اذا علم مطلقا عند سيبويه وقد يجب اذا سد مسده واو
المصاحبة او حال او مصدر مكرر وبعد ليت شعري اذا ارد في استفهام قاله
في الكافية الكبرى واما حذف الاسم فخاص بالضرورة كما صححه ابن عصفور
وجزم به في سبك المنظوم ومن جوزه اختيارا خصه بضمير الشان غالبا
واعلم ان لهمزة ان ثلاث حالات وجوب الكسر ان لم يسد المصدر مسدها
ومسد معموليها ووجوب الفتح ان سد ذلك وجواز الامرين ان صح الاعتباران
وعلى الحالة الاولى اقتصر المصنف وذكر ان صورها اربعة فقال وتكسر ان اذا
وقعت في الابتدا اي في ابتدا الكلام حقيقة وحكما نحو انا انزلناه الا ان اولياء
الله اذ لو فتحت لصارت مبتدا بلا خبر لتاولها بالمفرد وهو لا يستكمل به
الكلام وبعد القسم اي بان تقع جوابا له سواء وجد معه اللام نحو والقران الحكيم
انك لمن المرسلين ام لا كما في نحو والكتاب المبين انا انزلناه لان جواب القسم
يجب ان يكون جملة ولا يعارض ما هنا اجازة الوجهين بعد فعل القسم
حيث لا لام معه كما في الاوضح وغيره نحو او تحلفي بربك العلي اني ابوذيالك
لان من فتحها لم يجعلها جواب القسم وبعد القول بان تقع مع معموليها محكية
به نحو قال اني عبد الله لان محكي القول لا يكون الا جملة او ما يودي معناها
فان وقعت بعد القول غير محكية وجب كسرها في نحو ولا يحزنك قولهم ان العزة

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)